

عائد الاصدار النقدي في ظل نظام مجلس العملة في العراق للمدة 1952-1959

Return on cash issuance under the currency board system in Iraq for the period (1952-1959)

أ.م. د. عبد الرسول علي حسين/المشرف

Dr. Abdul Rasool Ali

Drarali63@uomustansiriyah.edu.iq

رسل كاظم جعفر /باحث

Rusul Kadhum Jaafer

evvj256@gmail.com

كلية الادارة والاقتصاد / الجامعة المستنصرية

الكلمات الرئيسية: نظام مجلس العملة، ورسوم سك العملات، وضريبة التضخم، وتكلفة الفرصة البديلة.

Keywords: Currency board system, seigniorage, inflation tax, opportunity cost

المستخلص

تعتمد الحكومة في تمويل نفقاتها على مصادر متعددة كالضرائب، وإيرادات المشاريع العامة اذا كانت هناك مشاريع تمتلكها الحكومة وتعمل بكفاءة اقتصادية، وعمليات السوق المفتوحة، وعائد الاصدار النقدي المتحقق من اصدار العملة الجديدة.

في هذه الدراسة نحاول توضيح فيما اذا كان بإمكان الحكومة أن تلجأ الى عائد الاصدار النقدي لتمويل نفقاتها في ظل نظام مجلس العملة الذي يعد الشكل المتطرف لأنظمة سعر الصرف.

Abstract

To finance its expenditures, the government relies on multiple sources, such as taxes, revenues from public projects if there are projects owned by the government that operate economically efficiently, open market operations, and cash issuance revenues achieved from issuing the new currency.

In this study, we attempt to clarify whether the government can resort to the proceeds of monetary issuance to finance its expenditures under the currency board system, which is the extreme form of exchange rate systems.

المقدمة:

من المعلوم ان الحكومات تعتمد في تمويل نفقاتها العامة على مصادر متعددة كالضرائب، وإيرادات المشاريع العامة التي تدار بكفاءة اقتصادية، وعمليات السوق المفتوحة اذا كانت هناك سوقاً نشطة وفعالة للأوراق المالية، والعائد النقدي المتحقق من إصدار العملة الجديدة.

إن المصدر الأخير للتمويل، أي عائد الإصدار النقدي (السنوي) يعتمد على نظام سعر الصرف الذي تتبعه الدولة. لذا فإن أهمية الدراسة تتأتى من توضيح العلاقة بين نظام سعر الصرف (مجلس العملة)، وعائد الإصدار النقدي.

مشكلة البحث: تتمثل بمدى قدرة الحكومة على تحقيق عائد نقدي في ظل نظام مجلس العملة.

فرضية البحث: تتلخص فرضية الدراسة بأن الحكومة غير قادرة على تمويل نفقاتها من عائد الإصدار النقدي.

اهمية البحث: تتمثل اهمية البحث في توضيح العلاقة بين نظام سعر الصرف متمثل بمجلس العملة، وعائد الإصدار النقدي.

هيكلية البحث: لقد تناولت الدراسة نظام مجلس العملة في العراق الذي أتبع خلال المدة (1939-1959)، ولكن الدراسة تضمنت المدة (1952-1959)، لعدم توفر بيانات عن السنوات الأخرى، وقد قسمت الدراسة الى ثلاثة مباحث، تناول المبحث الاول استعراضا تاريخيا لنظام مجلس العملة في العراق للمدة (1952-1959)، فيما تناول المبحث الثاني دراسة مفهوم عائد الاصدار النقدي وطرق قياسه، بينما كرس المبحث الأخير لدراسة عائد الاصدار النقدي في ظل نظام مجلس العملة.

المبحث الاول / استعراض تاريخي لنظام مجلس العملة في العراق للمدة (1952-1959):

اولا: مفهوم مجلس العملة: يرجع تاريخ مجلس العملة الى المدة التي تلت الحرب العالمية الثانية اذ نشأ في المستعمرات البريطانية، ورسم معيار الذهب الأساس الفكري لمجلس العملة في المملكة المتحدة واستمر اعتماده كنظام لمئة عام منذ منتصف القرن التاسع عشر- وحتى منتصف القرن العشرين. خلال هذه الحقبة قامت بعض البلدان ومعظمها من المستعمرات البريطانية بربط قيمة عملتها بالجنيه الاسترليني مع التركيز على أهداف مختلفة تعكس مصالح تلك البلدان.

أنشئ أول مجلس للعملة غرب افريقيا بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي وكذلك من أجل تحقيق رسوم سك العملات الذي يمثل الفرق بين الفوائد على العملة الاحتياطية وبين تكاليف إصدار العملة المحلية (FABRIS,2001:1). وبعد ذلك قررت بريطانيا إنشاء مجموعة من مجالس العملات في العديد من البلدان منها فلسطين والاردن والعراق وشرق افريقيا. والتي ازدهرت في الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية حتى حقبة الخمسينيات من القرن الماضي، ويلاحظ أن أغلب مجالس العملات انشئت في بلدان كانت خاضعة بشكل مباشر او غير مباشر لسيطرة المملكة المتحدة. ويعد هذا النظام احد أنظمة الصرف الجامدة، التي تصدر القواعد النقدية عن طريق اعتمادها على الاصول الأجنبية فقط، كما يُعد نظاماً لتثبيت أسعار الصرف مع عملة مستقرة دولياً أي غير خاضعة للتقلبات الاقتصادية او مع سلة من العملات بذات الشرط السابق والذي يتمثل في استقرار هذه العملة مع تمتعها بقبول دولي، وفي ظل هذا النظام فإن الاساس النقدي يتمتع بتغطية الصرف الأجنبي بنسبة 100% بهدف تغطية احتمالات الخسائر في الاصول الاحتياطية (يحيى، 2015: 2). وهذا يعني ان عملة البلد المحلية مكفولة وبشكل كامل بالنقد الأجنبي (الأصول الأجنبية)، وعلى الرغم من إن نظام مجلس العملة يمثل نظام صرف ثابت إلا إنه يعد أقل صرامة من الاتحادات النقدية وكذلك الدولة(*)، أي من الممكن ان تكون هناك بعض المرونة وذلك حسب طبيعة القواعد المصرفية

(*) الدولار هي تبني عملة بلد اخر كالدولار او اليورو بحيث تؤدي وظائف النقود كوسيلة للتبادل ومخزن للقيمة .

المفروضة في ظل هذا النظام والتي تختلف باختلاف البلدان، ويعرف نظام مجلس العملة بأنه "مؤسسة مهمتها الأساسية إصدار العملة المحلية بتغطية كاملة من عملة أجنبية (الذهب والأوراق المالية والنقدية) على أساس سعر صرف ثابت" (FABRIS,2001:1)، وتتمثل وظيفة مجالس العملات في إصدار واستبدال وسك العملات النقدية المحلية وذلك بالاعتماد على الكمية المطلوبة وبسعر صرف ثابت أو بالاعتماد على عملة أجنبية تعرف باحتياطي الاصول وتعرف الدول التي تكون فيها الأصول الأجنبية (عبارة عن مزيج من العملات الأجنبية والسندات الأجنبية عالية الجودة وغيرها من الأصول المنخفضة المخاطر) (PROKER,2016:2)، داعمة لمجلس العملة باسم دول الاحتياط. فمثلاً في الأرجنتين كانت وظيفة مجلس العملة هو إصدار العملة المحلية فقط على حساب الدولار الأمريكي وفيها يكون سعر صرف الدولار مقابل عملة (البيسو) الأرجنتينية مبنية على قاعدة واحد مقابل واحد أي أن إصدار العملة الورقية والمعدنية من قبل مجلس العملة يكون مؤمن بنسبة (100%) بواسطة السلع أو العملة الأرجنتينية، ومن الجدير بالذكر أن وجود مجالس العملات لا يعيق عمل وتطور المصارف التجارية كما أنه لا يتعارض مع تطور أصول العملة السائلة، وهذا يعني أن هذا النظام لا يعيق عمل وتطور النظام الاقتصادي بشكل عام وأما فيما يخص الأرباح المتحققة من قبل هذا النظام فيمكن احتسابها عن طريق المعادلة أدناه (LABONTE,2004:2-4):-

عائد الإصدار النقدي = الفائدة المكتسبة من الاحتياطيات – مصاريف صيانة الالتزامات
وتمثل مصاريف صيانة الالتزامات نفقات الاحتفاظ بتلك الالتزامات المتمثلة بالأوراق والعملات المتداولة.

ثانياً: إيجابيات وسلبيات مجلس العملة (LABONTE,2004:8-12)، تتمثل إيجابيات مجلس العملة في أنها تساهم في تخفيض معدلات التضخم، إذ أن تثبيت سعر الصرف يؤثر بشكل كبير على المعاملات الاقتصادية، مما يعمل على ترسيخ الثقة وتعزيز المصادقية لتلك المعاملات، كما حدث في الأرجنتين التي تبنت نظام مجلس العملة بعد تاريخ حافل بمعدلات التضخم (الجامحة) والأمر نفسه ينطبق على كل من استونيا وليتوانيا وبلغاريا. إن استقرار سعر الصرف الناجم عن تبني مجلس العملة سيساهم في تشجيع التجارة والاستثمار اللتين تعدان مصدراً مهماً للازدهار الاقتصادي وزيادة رفاهية الدول وبخاصة الدول النامية، لأنه يسهل تحولها إلى سوق اقتصادي لجذب الاستثمارات الأجنبية. أما الجوانب السلبية فهي تتمثل في كونها معرضة للمضاربة في دول الأصول القابلة للتحويل وعلى سبيل المثال إذا كان الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي متورطاً في المضاربة فسيكون متصلاً مع بلد آخر مثل الأرجنتين على الرغم من امتلاك الأخير لمجلس العملة، وعندها فإن أي تغير يجري في الاحتياطي الفيدرالي سيؤثر على عملة الأرجنتين. وقد شاع الاعتقاد بأن هذا النظام يمارس قيوداً غير مرغوباً بها على نشاطات الحكومة المالية وبالتالي يعمل على تقييد عمل السياسة المالية والنقدية المحلية.

ثالثاً: الفروقات بين مجلس العملة والبنك المركزي، على الرغم من أن مجلس العملة يمثل المستوى المتطرف من نظام سعر الصرف الثابت، إلا أن الخصوصية التي يتمتع بها مقارنة بالمستويات الأخرى لنظام سعر الصرف الثابت دفعتنا إلى معالجته بشكل مستقل عن المستويات

الآخري. ومن اجل توضيح اوجه اختلاف هذا النظام عن المستويات الآخري لنظام سعر الصرف الثابت، سنقوم بإجراء مقارنة بين مجالس العملات مع أحد أنظمة المصارف المركزية التي تعمل على وفق نظام سعر الصرف الثابت الذي يتوافق مع نظام قاعدة الذهب، ونظام بريتون وودز والذي تم العمل به بعد الحرب العالمية الثانية واستمر كنظام مالي عالمي حتى حقبة السبعينيات. ولمجموعة من الأسباب يفضل بعض الاقتصاديين مجالس العملات كما يفضل آخرون العمل بنظام البنوك المركزية، والجدول أدناه يبين الفروقات بين نظام مجلس العملة ونظام البنك المركزي.

جدول (1) المقارنة بين مجلس العملة والبنك المركزي

نظام مجلس العملة	نظام البنك المركزي
1. يصدر النقود الورقية والمسكوكات.	1. يصدر النقود الورقية والمسكوكات والودائع.
2. سعر الصرف ثابت.	2. سعر الصرف ثابت أو معوم.
3. الاحتياطيات الأجنبية تغطي العملة المصدرة بنسبة (100%).	3. الاحتياطيات الأجنبية لا تغطي العملة المصدرة بشكل كامل.
4. قابلية كاملة لتحويل العملة.	4. قابلية التحويل إلى باقي العملات محدودة.
5. السياسة النقدية مقيدة بالقواعد.	5. السياسة النقدية تحكومية أو سياسة القواعد.
6. لا يعد الملجأ الأخير للإقراض.	6. يعد الملجأ الأخير لإقراض المصارف التجارية.
7. لا ينظم عمل المصارف التجارية.	7. غالباً ما يقوم البنك المركزي بتنظيم عمل المصارف التجارية.
8. يتمتع نظام مجلس العملة بالشفافية وعدم الغموض.	8. يتمتع هذا النظام بالغموض وعدم الشفافية في أغلب الأحيان.
9. غير خاضعة (محمية) للضغوطات السياسية.	9. خاضعة للضغوطات السياسية في حالة عدم استقلالية البنك المركزي.
10. تتمتع بمصادقية عالية.	10. لا تتمتع بمصادقية عالية لذا فهي معرضة للفساد.
11. يتم كسب السيئورج (رسوم سك العملات) من خلال الفائدة على الموجودات الأجنبية.	11. يتم كسب رسوم سك العملة من خلال الفائدة والتضخم.
12. الإصلاح النقدي سريع ولا يتطلب شروطاً مسبقة.	12. الإصلاح النقدي يتطلب شروطاً مسبقة ويتسم بالبطء.
13. لا توجد أزمات في ميزان المدفوعات في ظل نظام مجلس العملة.	13. تحدث أزمات متكررة في ميزان المدفوعات في ظل نظام البنك المركزي.
14. لا يحتفظ بموجودات محلية.	14. يحتفظ بموجودات محلية.
15. لا يمكن أن يتعرض لنقص في السيولة.	15. يمكن أن يتعرض لنقص في السيولة.
16. لا يوجد صراع أو تضارب بين سياسة سعر الصرف والسياسة النقدية.	16. يوجد ذلك الصراع والتضارب بين سياسة سعر الصرف والسياسة النقدية.
17. لا تحصل فيها هجمات مضاربة على العملة المعنية.	17. تحصل فيها هجمات مضاربة.
18. تفرض قوانين صارمة ضد تمويل الحكومة المحلية.	18. لا يتوافر فيها هذا النوع من الصرامة لتمويل الحكومة المحلية.
19. تتمتع العملة فيها بالثقة بسبب الاحتفاظ بالاحتياطيات الأجنبية بنسبة (100%).	19. لا تتمتع العملة فيها بالثقة بنفس القدر في حالة مجالس العملات.

من اعداد الباحثين بالاعتماد على المصادر الآتية:-

(1) Nicholas Krus, THE MONEY,SUPPLY IN CURRENCY BOARDS 'studies in applied Economics '، 2012، p2.

(2) Philip Prokes, An economic Analysis of Bahama currency board, studies in applied economics,2016، p4.

رابعاً، نظام مجلس العملة في العراق للمدة 1952-1959، في أواخر القرن التاسع عشر انشأت الدولة العثمانية نظامها النقدي، بوحدة نقدية قائمة من الناحية القانونية على قاعدة الذهب ومصنوعة منه أيضاً وقد اعتمد العراق على الوحدة النقدية العثمانية (الليرة الذهبية العثمانية) قبل نشوب الحرب العالمية الأولى. وعلى اثر الاحتلال البريطاني للعراق في تشرين الثاني عام 1914 تم

ايقاف العمل بالنقود العثمانية واصبحت الروبية الهندية هي العملة المتداولة في العراق وهكذا تم استيراد اكثر من (100) مليون روبية في أواخر عام 1917 (33%) منها كانت فضية أما المتبقي فهو عبارة عن أوراق نقدية وترجع عملية الاستبدال الى الاسباب الاتية (البنك المركزي العراقي، 1972: 64-69):

1. التدهور المتواصل في قيمة الاوراق النقدية العثمانية (بعد خروج الدولة العثمانية من قاعدة الذهب تم استبدال الليرات الذهبية والفضية بالنقود الورقية القانونية وكانت النتيجة هي خروج العراق عن قاعدة الذهب بسبب اعتماد نظامه النقدي على النظام النقدي العثماني وعلى الرغم من ان الدولة قد فرضت عقوبات على المتعاملين بالذهب الا ان الجمهور لم يتقبل العملة النقدية الجديدة لأنه فقد ثقة التعامل بها مسبقاً).

2. الثبات النسبي في سعر صرف الروبية الهندية بسبب ضخامة موارد الهند والمركز المالي للحكومة فضلاً عن العامل السياسي وربما هو العامل الاهم والمتمثل بتحول العراق من الهيمنة العثمانية الى الهيمنة البريطانية كلها عوامل أدت الى سيادة حالة من التأكد فتحت بدورها الثقة للتجار اثناء تأدية معاملاتهم داخل وخارج البلاد.

3. تم منع التعامل بالليرات العثمانية بعد ان صدر قانون يمنع التعامل بها ورغم ذلك كان الجمهور لا يزال محتفظاً بجزء منها.

وعلى هذا الاساس اصبحت الروبية الهندية بمثابة عملة عراقية رسمية واستمرت على هذا النحو لغاية نيسان عام 1932. وفي اعقاب تشكيل الحكومة العراقية عام 1921 وحصول العراق على استقلاله السياسي، تولد لدى الحكومة رغبة في انشاء بنك مركزي عراقي تجاوباً مع ارادة الجمهور العراقي، لذلك بدا التفكير جدياً بإصدار عملة وطنية. وقدم السيد ناجي السويدي وزير العدل تقريراً في ذلك الوقت الى رئيس الوزراء عبد المحسن السعدون بتاريخ 12/مايس/1923، يتضمن مقترحاً لإنشاء مصرف مركزي عراقي وقد اوضح في تقريره عدة ملاحظات في ما يخص السياسة النقدية للبلد متمثلة بالاتي:-

قلق الجمهور بسبب قلة الاوراق الهندية في التداول مقابل تزايد في كمية المسكوكات الفضية الهندية من قبل السلطة العراقية ذلك لأجل سد العجز الحاصل، وكان سبب الازمة هو خروج كميات كبيرة من الاوراق النقدية الهندية من قبل السلطة العراقية لأجل سد العجز الحاصل بين قيمة الداخل والخارج من الاوراق النقدية فضلاً عن المصروفات الناتجة عن تجديد الاوراق النقدية المتداولة التالفة (الحرق او التمزق او الغرق اثناء النقل الى العراق) حيث تبلغ نسبة هذه المصروفات على الاقل (10%) من الموجود النقدي المتداول في العراق مما يؤدي الى نقل العملة من محافظ العراقيين الى البنوك الاجنبية والهندية خاصة، مما ادى الى تدهور الوضع الاقتصادي العراقي. وقد اقترح السيد ناجي السويدي في التقرير الخطوات الواجب اتباعها لتحقيق هدف السعي باتجاه السيادة الاقتصادية والسياسية والتي تتمثل في ما يأتي (البنك المركزي العراقي، 1972: 59-64):

1. بث الثقة في نفوس الافراد للتعامل بالعملة العراقية الجديدة بدلاً من الروبية الهندية ويتم ذلك عن طريق امتناع الحكومة من التعامل باي عملة اخرى سوى العملة العراقية.
 2. ان طبع العملة النقدية الورقية وضرب المسكوكات الفضية او النحاسية يتم عن طريق الاتفاق مع البنوك الاوروبية المعتمدة في تلك الفترة كبنك انكلترا او البنك العثماني.
 3. الاستفادة من عائد الاصدار النقدي الناجم عن طبع العملة كأحد مصادر إيرادات الحكومة.
- وقد اقترح السويدي ان تكون الاوراق النقدية المطبوعة هي النصف دينار والدينار، عشرة وخمسة دنانير، خمسون ومائة ديناراً، وان يكون الدينار يساوي خمسة عشر روبية، وينقسم الدينار الى ستة ريالات، والريال الى اربعة دراهم، والدرهم الى خمسة قروش، والقروش يعادل آنتين بالضبط، والمعدن المستخدم لسك الريال هو الفضة اما المعدن المستخدم لسك القروش واقسامه فهو النيكل. وفي عام 1925 عارض كل من السيد هلتون يانغ والسيد آر. في. فرنون(*) انشاء مجلس العملة في العراق بحجة ان البيئة الاقتصادية العراقية غير مؤهلة لإنشاء مجلس العملة وتم اعداد مشروع مجلس العملة في عام 1926 لكن لم يتم الاخذ به ومع توقع تدهور قيمة الروبية الهندية في عام 1930 وبلاستناد الى آراء الخبراء البريطانيين تقرر انشاء مجلس عملة مركزها في لندن، وقد تم الاستناد على مجموعة من الاسباب لتأسيس مجلس العملة بدلاً من تأسيس البنك المركزي، ومنها ان يتم الاتفاق على اعتبار الجنيه الاسترليني معياراً للعملة العراقية الجديدة (اي ان يكون الدينار العراقي كم مساوياً لجنيه استرليني واحد) بالإضافة الى التكلفة العالية التي سوف تتحملها الحكومة من انشاء مثل هكذا مؤسسة والتي تحتاج الى مبالغ رأسمالية ضخمة وبسبب افتقار الحكومة العراقية الى هذا الكم من رؤوس الاموال عندها ستضطر الى ان تقبل المساهمة الاجنبية ولان هدف كل من الحكومة والجمهور هو الحصول على الاستقلالية الاقتصادية والسياسية، وكما هو معروف ان ادارة نظام مؤسسة البنك المركزي تحتاج الى درجة عالية من الاستقلالية الوطنية والكفاية الذاتية بينما يلاحظ افتقار الدولة العراقية الى المؤسسات المالية والمصرفية لكون جميع هذه المؤسسات هي عبارة عن فروع لمصارف اجنبية كما ان اغلب عمليات التجارة الخارجية العراقية تقوم بها مؤسسات اجنبية خارجية وبسبب حصول العراق على استقلاليته حديثاً، لذلك فهو يعاني من انخفاض ملحوظ في درجة التطور الاقتصادي بالإضافة الى عدم وجود مصرفيين من اصحاب الاختصاص لهذا فهو يحتاج الى كوادر تدريب وربما لفترة زمنية طويلة، وهكذا يصبح من الضروري ان تتم عملية ادارة البنك المركزي العراقي من قبل المؤسسات الاجنبية، وبعد ذكر هذه الاسباب وجد السيد هلتون يانغ انه من المرجح ان يتم التركيز حالياً على تأسيس مجلس العملة في الوقت الحاضر وان تكون مهمتها اصدار العملة فقط بغض النظر عن الوظائف الاخرى والحصول على جميع الارباح الناتجة عن الاصدار النقدي على ان يوجه نحو تسديد القروض او من اجل اداء مجموعة من المهام التي تتولى ادارتها الدولة.

(*) أعضاء اللجنة المالية التي عينت من قبل وزارة المستعمرات البريطانية في عام 1925.

(1) العراق ضمن الكتلة الإسترليني (السامرائي، 1969: 44-60): في ظل الكتلة الإسترلينية تم ربط قيمة العملة العراقية بالجنيه الإسترليني بالاستناد الى القانون المرقم 4 لسنة 1931 وكان الغرض من هذا الارتباط هو زيادة الثقة في العملة العراقية المصدرة ولاسيما ان مجلس العملة حديث النشأة، فضلا عن ثبات سعر الصرف مع دول الكتلة الإسترلينية من جهة وببقية دول العالم من جهة اخرى والذي ادى الى سيادة حالة التأكد التي تشجع التجارة الخارجية وعلى الرغم من الفوائد المذكورة اعلاه الا ان الدولة التي تربط قيمة عملتها بعملة واحدة سوف تخضع بشكل مباشر الى جميع التقلبات التي تؤثر على العملة المرتبط بها سواء بالارتفاع او بالانخفاض مما يضعف من حركة المدفوعات الخارجية فضلا عن ظهور فروقات الاسعار وعرقلة الانتاج وبالتالي عرقلة الاستيراد والتصدير.

(2) العراق ضمن المنطقة الإسترلينية (السامرائي، 1969: 60-75): عمدت بريطانيا على تكوين شبه وحدة اقتصادية من خلال خلق المنطقة الإسترلينية لتمويل الحرب آنذاك، حيث فرضت بريطانيا الرقابة على الصرف عن طريق قانون التحويل البريطاني وذلك بتاريخ 3 ايلول 1939 وبالاتناد الى قانون الرقابة على الصرف تستلم بريطانيا جميع ارصدة الدول المنظمة الى المنطقة مقابل حصول الاخيرة على ارصدة استرلينية، وتتعهد بريطانيا بتقديم كل ما تحتاج اليه بلدان المنطقة ضمن حدود معينة، وقد انضم العراق الى المنطقة وفرضت عليه جميع قيود الصرف وساهم في تمويل الحرب من خلال اصدار ملايين الدنانير العراقية مقابل سندات على شكل قروض تسجل في حساب بريطانيا مما ادى الى بروز ظاهرة التضخم بسبب الانخفاض الهائل في كمية المعروض السلعي وزيادة العرض النقدي فضلا عن عدم توفر حرية كافية للتصرف بالأرصدة الإسترلينية ولا بغطاء العملة، كلها عوامل تثبت ان هذا الارتباط لم يكن بصالح الاقتصاد العراقي مما ادى الى خروج العراق في نهاية المطاف عن هذه المنطقة في عام 1959 وهكذا اعتبر العراق دولة اجنبية وفرضت عليه جميع قيود الصرف مما ادى الى ان يفقد الجنيه الإسترليني مركزه القانوني الذي كان يتمتع به ووضعت اسس جديدة تتناسب مع الوضع الاقتصادي الجديد فيما يتعلق باستخدام سندات الخزنة البريطانية كغطاء للعملة، والجدول الاتي يوضح الفرق بين الكتلة الإسترلينية والمنطقة الإسترلينية.

جدول (2) مقارنة بين الكتلة الإسترلينية والمنطقة الإسترلينية

المنطقة الإسترلينية	الكتلة الإسترلينية
من حيث النطاق: (1) تتكون المنطقة من بلاد الامبراطورية البريطانية والبلاد التي تقع تحت الاستعمار البريطاني ومن ضمنها العراق وهي اضيق في تكوينها من الكتلة. (2) عدم تمكن بلدان المنطقة من تحويل ارصدها الى عملات اخرى في سبيل حصولها على السلع التي تحتاجها من خارج المنطقة نظرا لوقف حرية تحويل الجنيه الإسترليني.	من حيث النطاق: (1) تكونت الكتلة الإسترلينية بعد ان تركت انكلترا نظام قاعدة الذهب و خفضت قيمة الجنيه سنة 1931، وتكونت الكتلة من بلدان غير خاضعة لانكلترا كالدول الاسكندنافية واستمرت حتى عام 1939 ثم حلت محلها المنطقة الإسترلينية. (2) يعتبر الجنيه الإسترليني عملة شبه دولية ويستخدم لتسوية المدفوعات في مختلف بلدان العالم، لذلك تمتعت البلدان المستخدمة للعملة في ظلها بحرية تحويل الارصدة الإسترلينية الى عملات اخرى.
من حيث حرية التعاملات: (1) وجود حرية لتسهيل التعاملات الخارجية ضمن حدود المنطقة فقط وقد تم تقيد التعاملات الخارجية ضمن قانون الرقابة على الصرف الذي تم اصداره في 3 ايلول لسنة 1939 بهدف توجيه العلاقات مع الخارج.	من حيث حرية التعاملات: (1) تتمتع بدرجة كبيرة من الحرية في التعاملات التجارية الدولية ضمن الكتلة وخارجها.

المصدر: الجدول من اعداد الباحثين للمزيد انظر: سعيد عبود السامرائي، النظام النقدي والمصرفي العراقي، الطبعة الاولى، مطبعة دار البصري، بغداد، 1969، ص63-64.

وفيما يلي استعراض لبعض المتغيرات الاقتصادية خلال مدة نظام مجلس العملة:-

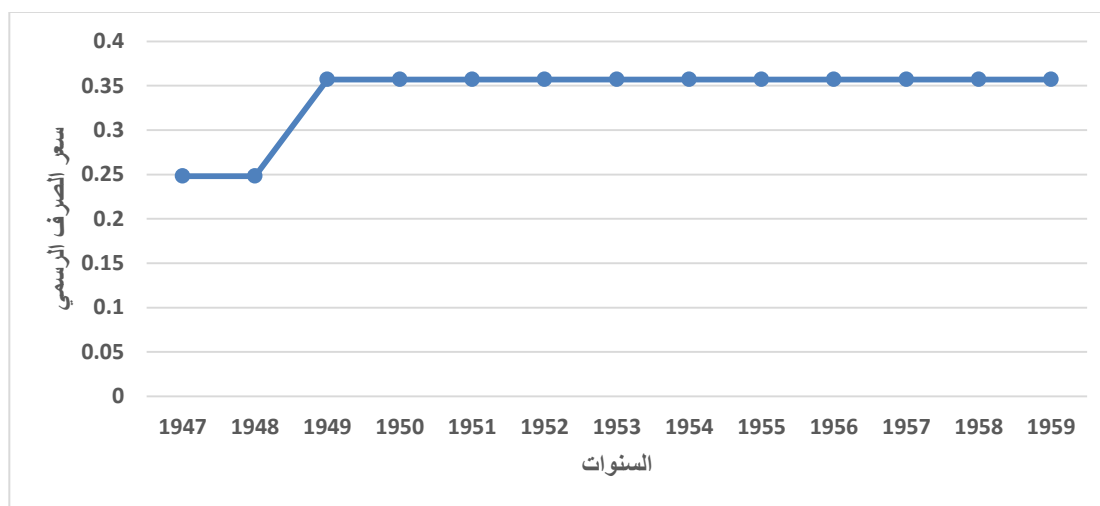
1. سعر الصرف (الغالب، 2010: 260-261) (الغالب، 2015: 282-283): اتخذ الدينار كوحدة قياس للعملة العراقية وفق القانون (44) الصادر سنة 1931، وبعد ان خرجت انكلترا من قاعدة الذهب، أعيد تقييم الدينار ليصبح يساوي (1) ليرة استرلينية ورقية، ثم أعيد تقييمه مرة أخرى وفق المادة (43) لعام 1947 لتصبح قيمته تعادل (3.58134) غم من الذهب، وكذلك تم التعديل في عام 1949 حيث أصبحت قيمته تعادل (2.248828) غم من الذهب، وعلى الرغم من الاحداث السياسية التي اثرت على الوضع الاقتصادي العراقي منها تحول الحكم الملكي الى جمهوري في تموز 1958، الا ان سعر الصرف ظل محافظا على ثباته لمدة طويلة مستمدا هذا الاستقرار من استقرار النظام النقدي لبرويتون وودز. حيث يتضح من خلال الجدول (3) والشكل البياني (1) ان سعر الصرف الرسمي بلغ (0.248139) في السنتين 1947 و 1948 على التوالي ، وبلغ (0.357143) في السنوات اللاحقة.

جدول (3) سعر الصرف الرسمي في العراق للمدة (1959-1947)

السنوات	سعر الصرف الرسمي	السنة	سعر الصرف الرسمي
1947	0.248139	1954	0.357143
1948	0.248139	1955	0.357143
1949	0.357143	1956	0.357143
1950	0.357143	1957	0.357143
1951	0.357143	1958	0.357143
1952	0.357143	1959	0.357143
1953	0.357143		

المصدر. عبد الحسين جليل الغالب، السياسات النقدية في البنوك المركزية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الاردن، عمان، 2015، ص281-286.

الشكل (1) تطور سعر الصرف الرسمي في العراق للمدة (1959-1947)



المصدر من إعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول (3)

2. عرض النقود: شهد الاقتصاد العراقي في ظل نظام مجلس العملة عدم وجود سلطة نقدية تحكمية قادرة على رسم سياسة نقدية تتلائم مع الظروف الاقتصادية السائدة آنذاك، ما جعل مواضع الاختلال تبدو أكثر وضوحاً في ميزان المدفوعات والذي انعكس أثره بالنتيجة على الاسعار والدخل والعرض والطلب النقدي بالإضافة الى العمليات الائتمانية وتأثيرها على المتغيرات الاقتصادية والاعتماد على البنك المركزي كوسيلة من وسائل تمويل الانفاق الحكومي. وبعد ان تم فك ارتباط الدينار العراقي بالجنيه الاسترليني سعى البنك المركزي بالاعتماد على قانون (72) لسنة 1956 الى السيطرة على مواضع الاختلال عن طريق استخدام مجموعة من الوسائل التي تقع ضمن صلاحياته المتضمنة مراقبة التحويل الخارجي او استخدام اسلوب التعقيم او الحد من التدفق النقدي بقصد امتصاص السيولة الفائضة، ورغم ذلك ظل دور البنك المركزي من الناحية العملية لا يتعدى دور النصح والتوجيه، يوضح الجدول (4) نمو الكتلة النقدية بشكل متذبذب خلال السنوات (1940-1936) وعاد ارتفائه في السنوات اللاحقة بنسب متضاعفة واستمرت هذه الزيادات حتى عام 1959. ان زيادة حجم الكتلة النقدية خلال الفترة المذكورة قد ادى الى ارتفاع معدلات التضخم وزيادة نفقات المعيشة.

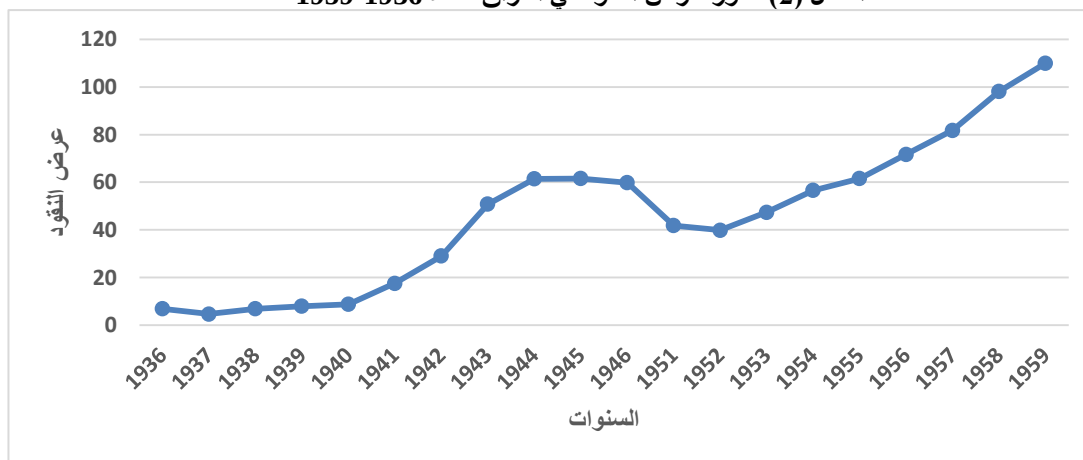
جدول(4) معدل النمو السنوي في عرض النقود في العراق للمدة(1936-1959)/آلاف الدينانير

السنوات	عرض النقد M_1	التغير السنوي لعرض النقد
1936	6.9	
1937	4.7	0.5
1938	6.9	-0.5
1939	8.0	1.1
1940	8.8	0.8
1941	17.6	8.8
1942	29.1	11.7
1943	50.8	21.5
1944	61.4	10.6
1945	61.6	0.2
1946	59.8	-1.8
1951	41.8	-1.7
1952	39.9	-1.9
1953	47.4	7.5
1954	56.6	9.2
1955	61.6	5
1956	71.7	10.1
1957	81.8	6.1
1958	98.1	16.3
1959	110.0	11.9

المصدر: عبد الحسين جليل الغالبي، السياسات النقدية في البنوك المركزية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الاردن، عمان، 2015 ، ص196-298.

-السنوات 1947,1948,1949,1950، لم يتم ذكرها لعدم توفر بيانات عنها.

الشكل (2) تطور عرض النقود في العراق للمدة 1936-1959



المصدر من اعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول (4)

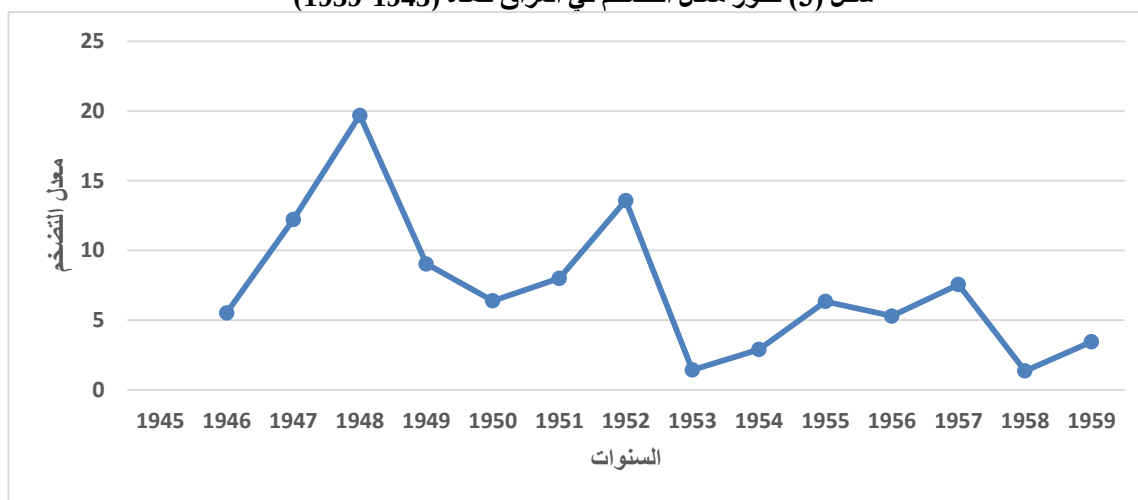
3. التضخم: شهد الاقتصاد العراقي ارتفاعا في المستوى العام للأسعار خلال فترة الدراسة، اذ خلقت الحرب اتجاهها صعوديا في الاسعار ناتج عن زيادة الطلب (النفقات الحربية) ونقص العرض (طاقات الانتاج وصعوبات الاستيراد) مما نجم عنه هبوطا في القوة الشرائية لكل وحدة من النقود (السامرائي، 1969: ص21- ص144). والجدول رقم (5) يظهر ان معدلات التضخم اتسمت بالتذبذب خلال المدة 1945-1959.

جدول (5) الرقم القياسي لأسعار المستهلك ومعدل التضخم للمدة (1945-1959)، سنة الاساس 100=1988

السنوات	الرقم القياسي لأسعار المستهلك	معدل التضخم
1945	16.9	—
1946	16.3	5.52
1947	17.2	12.21
1948	19.3	-19.69
1949	15.5	-9.03
1950	14.1	6.38
1951	15.0	8
1952	16.2	-13.58
1953	14.0	-1.43
1954	13.8	2.89
1955	14.2	6.34
1956	15.1	5.29
1957	15.9	-7.55
1958	14.7	-1.36
1959	14.5	3.45

المصدر: وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، نشرات متفرقة (1945-1959)

شكل (3) تطور معدل التضخم في العراق للمدة (1959-1945)



المصدر من اعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول (5)

المبحث الثاني / عائد الاصدار النقدي وطرق قياسه

أولاً:- مفهوم عائد الاصدار النقدي، قبل تعريف عائد الاصدار النقدي لابد من تحديد اولاً مفهوم النقود التي تحقق هذا العائد فهل يقصد بها النقود الصادرة عن البنك المركزي ام انها تشمل النقود التي تخلقها المصارف التجارية، حيث اجريت بعض الدراسات التي قامت بقياس عائد الاصدار النقدي على النقود المخلوقة من قبل البنك المركزي والمصارف التجارية وفي هذه الدراسة سنركز على العائد المتحقق من النقود التي يصدرها البنك المركزي فقط. وبشكل عام يعرف عائد الاصدار النقدي على أنه الايرادات التي تجمع من قبل الحكومة او اي سلطة مالية اخرى ذات سيادة وسيطرة احتكارية لعملية الاصدار النقدي (SAMIMI,2001:18). كما عرف العائد من قبل العديد من الاقتصاديين سابقاً وفي الوقت الحاضر "فقد عرفه الاقتصادي black (1989) بأنه: الزيادة في القيمة الاسمية على تكاليف إنتاج السلعة، وعرفه الاقتصاديان porter، Judson(1996) بأنه مكسب الحكومة الناتج عن تحويل المعادن النفيسة الى عملات اكثر قيمة أما mapherson2000 فقد عرف العائد على انه الايرادات الصافية المستمدة من اي سلطة مصدرة للمال (SCHOBERT,2001:2-4). اما المصطلح السائد الذي يعرف به عائد الاصدار النقدي فهو السنيورج "seigniorage" والذي يعود الى العصور الوسطى وهو "مصطلح مشتق من كلمة "seigneur"، وهي الكلمة الفرنسية "للاقطاعي"، والذي كان يملك الحق الحصري في سك النقود وهذا الحق اليوم يعود للحكومة وهو احد مصادر عوائدها" (ثويني،2013:3)، وقد استخدمت العديد من البلدان العوائد الناتجة عن الاصدار النقدي لتمويل النفقات الحكومية وبالأخص للبلدان النامية حيث اصبحت العديد من هذه البلدان تعتمد على الاقتراض الاجنبي منذ بداية الثمانينيات من القرن العشرين وبمرور الوقت ومع تزايد التحديات والصعوبات التي تواجه بلدان العجز تم الاعتماد على عوائد الاصدار النقدي

باعتبارها وسيلة سهلة للتمويل وبمجرد اتخاذ قرار الاصدار وطرح العملة في التداول سيؤدي ذلك الى زيادة عرض النقود مما يؤدي الى ارتفاع معدلات التضخم وبالتالي انخفاض القوة الشرائية للنقود بسبب انخفاض قيمتها الحقيقية، "ويرى بعض الاقتصاديين ان عملية اصدار النقود ماثلة لإنتاج السلع، وفيها تكون كلفة الانتاج اقل بكثير من القيمة المتولدة وطبقا لـ PASCAL SALIN يرى مؤيدوا هذا المنهج ان انتاج النقود مربح الى حد ان النقود تباع بسعر اعظم من كلفة انتاجها وان الاختلاف بين سعر الانتاج والبيع يدعى عائد الاصدار النقدي وهو يمثل ربح صافي" (ثويني، 2013: 4).

ثانياً.. طرق قياس عائد الاصدار النقدي، صنف الاقتصاديون عائد الاصدار النقدي الى نوعين، الاول هو العائد النقدي المباشر الذي يتم احتسابه بالطرق المألوفة، المتمثلة بالعائد النقدي وعائد تكلفة الفرصة البديلة والعائد المالي، أما الثاني فهو العائد النقدي غير المباشر الذي يمثل التآكل في القوة الشرائية للنقود التي يصدرها البنك المركزي، حيث أن هذه النقود تمثل ديناً على البنك المركزي، وأن العبء او القيمة الحقيقية لهذا الدين تتضاءل مع زيادة معدلات التضخم الناجمة عن الزيادة في عرض النقود. وبصورة عامة لا يوجد هناك مقياساً واحداً قابل للتطبيق بل تتعدد هذه المقاييس تبعاً للبيئة الاقتصادية وفيما يلي استعراض لطرق قياس عائد الاصدار.

اولاً: المفهوم النقدي لعائد الاصدار النقدي (Monetary Concept) (SCHOBERT, 2001:2)

حسب المفهوم النقدي فإن العائد النقدي يتم قياسه من خلال القيم الحقيقية للتغيرات في الاساس النقدي ويمكن توضيحه بالمعادلة ادناه.

$$s = \frac{\Delta H}{P} = \frac{\Delta H}{H} \cdot \frac{H}{P} = q \cdot h$$

حيث ان:

S: العائد النقدي

H: الاساس النقدي (العملة في التداول وودائع المصارف لدى البنك المركزي)

P: المستوى العام للأسعار

Δ: التغيرات المطلقة

q: معدل نمو الارصدة النقدية

والفكرة العامة للمفهوم النقدي هي ان تقوم الحكومات بتمويل المدفوعات الحكومية الجارية عن طريق الاقتراض من البنك المركزي بشكل مباشر وبتعبير اكثر دقة فإن هذا المفهوم مبني على اساس ان التمويل يتم من خلال طبع النقود الجديدة وبالتالي فهو يحتسب العوائد من الارصدة المطبوعة حديثاً ويعد هذا المفهوم ملائماً للتطبيق في الدول النامية كون الاخيرة تتميز بتخلف اسواقها المالية وبالتالي تلجأ الحكومات الى تمويل العجز الحاصل في موازنتها عن طريق البنك المركزي.

ثانياً، مفهوم تكلفة الفرصة البديلة لعائد الاصدار النقدي (Opportunity Cost Concept) (SCHOBERT, 2001:2-3). يعرف العائد النقدي حسب هذا المفهوم بأنه حاصل ضرب سعر الفائدة

الاسمي بالأساس النقدي الحقيقي وفيه يحصل البنك المركزي على العوائد من رصيد الموجودات المتراكمة من خلال الكمية المتداولة من الاساس النقدي والذي توضحه المعادلة أدناه:

$$s = i.h$$

حيث ان:

S : عائد الاصدار النقدي

i : سعر الفائدة الاسمي

h : الاساس النقدي

هناك رؤيتان بشأن مفهوم تكلفة الفرصة البديلة، الرؤية الاولى تقوم على ان هذه التكلفة تمثل اسعار الفائدة على السندات الحكومية، اي التكاليف التي تتحملها الحكومة عند تمويل نفقاتها عن طريق اصدار السندات بفوائد بدلا من قيام السلطات النقدية بإصدار عملة دون فوائد . اما الرؤية الثانية لهذه التكلفة، فأنها تقوم على فكرة سعر الفائدة المضحي به من قبل الجمهور نتيجة اقتناؤه للنقد بدلا من السندات وان الباحثين يميلان الى الرؤية الثانية، لان الحكومة وان كانت تتكفل بدفع الفوائد على السندات التي اصدرتها، فان هذه الفوائد التي تمثل عوائد للبنك المركزي ستؤول في نهاية المطاف الى الحكومة.

ثالثا، المفهوم المالي لعائد الاصدار النقدي Fiscal Concept، يعرف عائد الاصدار النقدي حسب المفهوم المالي بأنه صافي العوائد التي تحصل عليها السلطات المالية من العمليات المصرفية للبنك المركزي والتي لا ترتبط فقط بخلق الاساس النقدي إنما ترتبط بإدارته ايضا، وفيها تحتفظ البنوك المركزية بجزء من عوائدها وتراكم الاحتياطات بمرور الزمن بدلا من توزيع كافة الايرادات للسلطات المالية وفي هذه الحالة يحصل البنك المركزي على تدفق اضافي من العوائد من الموجودات المغطاة بالأرباح المحتجزة على ان هذه العوائد المتحققة للبنك المركزي يمكن منحها الى الحكومة . وهذا الرأي يستند على فرضية ان البنك المركزي لا يستطيع الاحتفاظ بهذه العوائد الى ما لانهاية بالتالي يقوم بمنحها الى الحكومة او الى السلطات المالية، ويمكن قياس السنيورج على وفق هذا المفهوم من خلال المعادلة الآتية (SCHOBERT,2001:3-6) :-

$$S=i.(a+b^{cb})+c+v-k$$

حيث أن:

S: عائد الاصدار النقدي

(a+b^{cb}) i : يمثل هذا الحد العوائد من محفظة الموجودات لدى البنك المركزي . وهي تتضمن كل

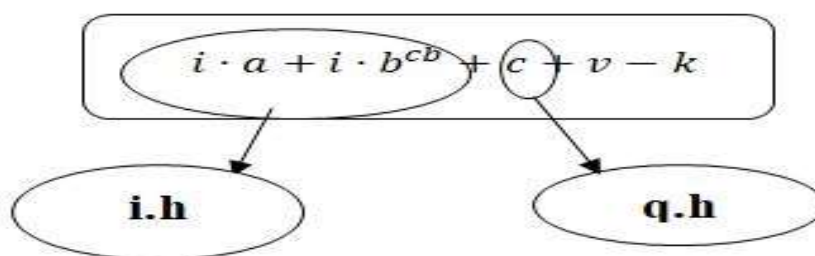
من a: موجودات من خارج القطاع الحكومي

B^{cb}: سندات حكومية محتفظ بها لدى البنك المركزي .

C: الاصدار النقدي لتمويل النفقات الجارية (طبع النقود) والتي تمثل مطلوبات على الحكومة يتم الاحتفاظ بها مقابل الاساس النقدي الذي يتم اصداره لغرض مالي يتمثل في تمويل الانفاق الحكومي الاستهلاكي.

k:التكاليف الناجمة عن اصدار وإدارة الاساس النقدي.
v:التغير في قيمة الموجودات، المحفظة المالية الاستثمارية المتراكمة من اصدار الاساس النقد السابق والتي يتم تضمينها في القياس ذلك لأنها تنشأ من احتكار الاساس النقدي .
وبالتالي يعد كلا المفهومين السابقين النقدي وتكلفة الفرصة البديلة مفاهيم متضمنه ضمن المفهوم المالي كما يتم توضيحه في الشكل التالي:

شكل (4) المفهوم المالي لعائد الاصدار النقدي



المصدر: FRANZIKA SCHOBERT, SEIGNIORAGE:AN ARGUMENT FOR ANATIONAL CURRENCY?,CEPS Working Document, 2001, p4.

وهذا يعني ان اهمال التغيرات التي تحدث في قيمة الموجودات بالإضافة الى التكاليف سيحول المفهوم المالي للسنجورج الى حالتين خاصتين (المفهوم النقدي ومفهوم تكلفة الفرصة البديلة) حيث يظهر المفهوم النقدي كحالة خاصة من المفهوم المالي اذا كانت عملية اصدار الاساس النقدي من قبل البنك المركزي تجري على اساس الاقتراض المباشر للسلطات المالية لغرض تمويل النفقات الجارية، واما مفهوم تكلفة الفرصة البديلة فهو يماثل المفهوم المالي اذا كانت عملية خلق واصدار الاساس النقدي تتم اما من خلال شراء السندات الحكومية المستحقة الدفع او من خلال شراء موجودات (اصول) ذات فوائد مالية من خارج القطاع الحكومي. ويعد ادخال التكاليف امرا مهما من ناحية ان احتكار اصدار الاساس النقدي يمثل مصدرا ليرادات والنفقات ولأنه يعتقد أن تكاليف انتاج النقود الورقية ضئيلة لذلك فإن صافي الإيرادات لا يختلف كثيرا عن اجمالي الإيرادات وعلى هذا الاساس يؤخذ بنظر الاعتبار جميع التكاليف الناجمة عن السياسات النقدية وإدارة الاساس النقدي ويتم تجاهل جميع التكاليف الناجمة عن المسؤوليات الاخرى للبنك المركزي كالإشراف على المصارف. ومن ناحية اخرى فان حدوث تغيرات كبيرة ومهمة في قيمة الموجودات يجعل ادخالها ضمن المفهوم المالي امراً مهماً وضرورياً، وبالتالي يعاد توزيعها للسلطة المالية. ويرى البعض ان التغيرات التي تحدث في قيم الموجودات يلغي بعضها البعض بمرور الزمن إما المكاسب الناتجة عنها فيتم الاحتفاظ بها كاحتياطي لذلك يتم تطبيق المفهوم النقدي وتكلفة الفرصة البديلة في الحالات التي يتم فيها اهمال كل من (k) و (v). ان إعادة تقييم الاحتياطيات تمثل عاملاً متمصاً ضد التغيرات المعاكسة في الاسواق، وبناء على ذلك فان المكاسب من التقييم يجب ان توزع للسلطات المالية. وعلى اي حال فان قياس عائد الاصدار النقدي قد يكون مهماً خلال مدة زمنية معينة تحدث فيها

تغيرات كبيرة في التقييم، وإذا ما تلاشى خطر التغيرات في الاسواق في نهاية الفترة فان الحاجة الى الاحتياطات ستنتفي بالتالي يمكن توزيعها للسلطات المالية. كما حدث لبعض الدول التي تم قبول انضمامها الى الاتحاد الاوربي والتي تخلت عن عملتها، فهي عندما تنضم الى الاتحاد النقدي الاوربي وعندما ترغب بالتبني من جانب واحد لليورو، فأن الاحتياطات التي تم الاحتفاظ بها لامتناس التغيرات غير المواتية في سعر الصرف مقابل اليورو لن تكون هناك حاجة لهذه الاحتياطات بالتالي يمكن توزيعها للسلطات المالية، والميزة الاخرى للمفهوم المالي مقارنة بالمفهومين الاخرين، أنه يقيس عائد الاصدار النقدي من جانب موجودات البنك المركزي وليس من جانب مطلوباته، لذلك فهو يركز مباشرة على مصادر الإيرادات من خلال النظر الى الفقرات التي تدعم الاساس النقدي. وهذه الفقرات تمثل الموجودات خارج القطاع الحكومي (a) كاحتياطي العملات الأجنبية او داخل القطاع الحكومي (b^{cb}+c) كجميع الحقوق العائدة للحكومة وفي ظل نظام النقود الورقية (القانونية) لاتعد الفقرات الداعمة للأساس النقدي مهمة فالهدف الرئيسي- للبنك المركزي والذي يتمثل في استقرار المستوى العام للأسعار يمكن متابعة تنفيذه دون اعتبار لما يدعم الاساس النقدي لكن في حال تبني الدولة فان ما يدعم الاساس النقدي يصبح امرا مهما، ان الفارق يعد مهما للحكومة التي تفكر بالتبني من طرف واحد لعملة اجنبية معينة لأنها ستحتاج الى تحويل رصيدها من العملات المحلية الى عملات اجنبية (الدولار او اليورو) واذا كانت هناك موجودات كافية قابلة للتسويق اي الاحتياطات الاجنبية فأن هذه الاحتياطات يمكن بيعها فورا مقابل العملة المحلية ومع ذلك اذا كان الاساس النقدي مغطى بصافي الديون الحكومية الذي استخدم لتمويل العجز في الموازنة في الفترة السابقة فان الحكومة ستحتاج الى قرض لتحويل النقود بالعملة المحلية الى نقود بالعملة الاجنبية ان الحكومة ستبادل في نهاية الامر مطلوباتها الخالية من الفائدة (النقد القائم بالعملة المحلية) الى قرض بفائدة.

المبحث الثالث/ عائد الاصدار النقدي في ظل نظام مجلس العملة في العراق للمدة 1952-

1959،

ان نظام مجلس العملة يمثل الحالة المتطرفة لنظام سعر الصرف الثابت، وهذا النظام ينطوي على فقدان السلطات النقدية استقلاليتها وبالتالي لا تستطيع في ظل هذا النظام متابعة تنفيذ الاهداف الداخلية. لقد كان العراق من اوائل الدول التي تم فيها تطبيق نظام مجلس العملة، الذي ابدأ تطبيقه في عام 1939. وفي هذا المبحث سيتم التعرف على حجم العائد المتحقق للسلطات النقدية في ظل هذا النظام، علماً أن العائد المتحقق في هذا النظام يتمثل بسعر الفائدة على الموجودات الاجنبية فقط ونتيجة لعدم توفر البيانات، اقتصرت مدة الدراسة على سبع سنوات وتحديدًا للمدة (1952-1959).

المطلب الاول : عائد الاصدار النقدي

أولاً. عائد الاصدار النقدي بالمفهوم النقدي المباشر: يتم استخراج عائد الاصدار النقدي المباشر من خلال حاصل ضرب الموجودات الأجنبية في سعر الفائدة، وهي حالة خاصة في ظل نظام مجلس العملة. ويلاحظ من خلال الجدول (6) الشكل (5) إنَّ عائد الاصدار النقدي في حالة زيادة مستمرة

منذ عام 1952 إذ بلغ (78.76) مليون دينار، بينما انخفض هذا العائد في عام 1959 نتيجة لخروج العراق من منطقة الاسترليني.

جدول (6) عائد الإصدار النقدي المباشر والموجودات الأجنبية وسعر الفائدة في العراق للمدة (1952-1959)/الآلاف الدنانير

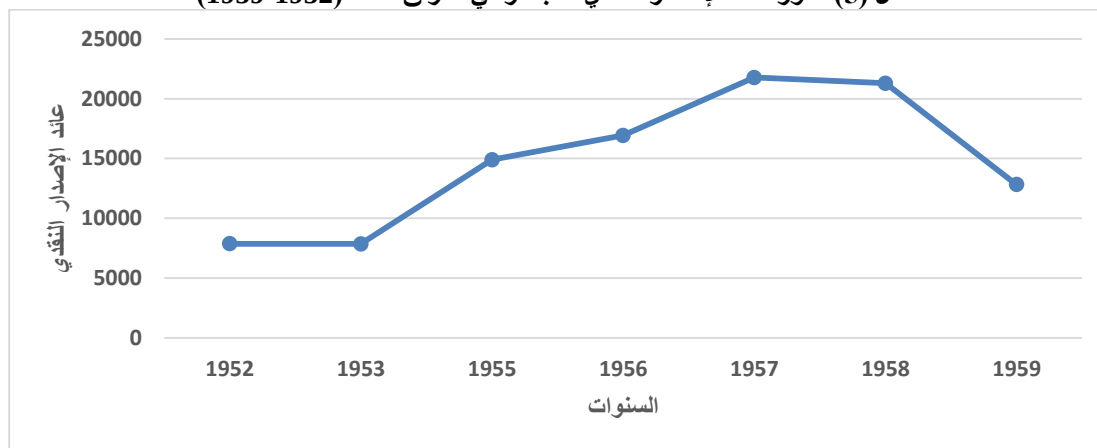
السنوات	(1) الموجودات الأجنبية	(2) سعر الفائدة (i)	(3) عائد الإصدار النقدي المباشر
1952	1432	5.5	78.76
1953	1429	5.5	78.595
1955	2709	5.5	148.995
1956	3079	5.5	169.345
1957	3958	5.5	217.69
1958	3871	5.5	212.905
1959	2331	5.5	128.205

المصدر:

العمود (1) تم الاعتماد على بيانات الموجودات الأجنبية من خلال: نشرات وتقارير وزارة التخطيط للسنوات (1952، 1953، 1955، 1956، 1957، 1958، 1959).

-العمود (2) تم الاعتماد على بيانات سعر الفائدة من خلال: 1. عبد الحسين زلزلة، السياسة النقدية في العراق، غرفة تجارة بغداد، مطبعة الحرية، ص 60. 2. وداد يونس يحيى، تخطيط ورقابة الائتمان المصرفي في العراق، مطبعة دار السلام، بغداد، 1982، ص 146.

- العمود (3) أحتسب من قبل الباحثين. * لم تُدرج سنة 1954 في الجدول لعدم توفر بيانات عنها.
الشكل (5) تطوّر عائد الإصدار النقدي المباشر في العراق للمدة (1952-1959)



المصدر : من اعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول (6)

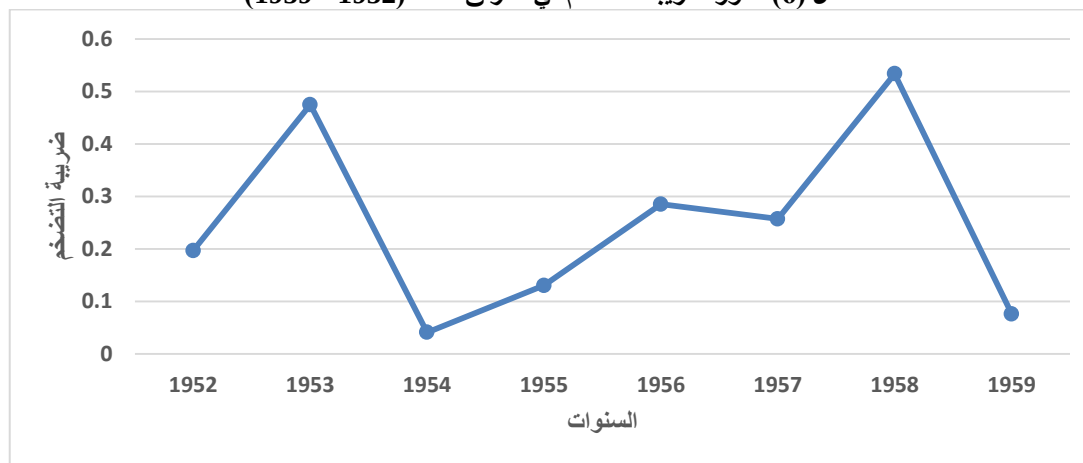
ثانياً: ضريبة التضخم: ان ضريبة التضخم تمثل العائد الضمني او غير المباشر المتحقق للسلطات النقدية من خلال ارتفاع معدلات التضخم والتي تخفض من القيمة الحقيقية للديون التي بذمة البنك المركزي الناجمة عن الإصدار النقدي. ومن خلال الجدول (7) والشكل (6) يظهر لنا أن العائد غير المباشر حقق مستويات متدنية، وهو ما يؤشر ضمناً النمو المعتدل لعرض النقود.

جدول (7) ضريبة التضخم وعرض النقود الحقيقي والرقم القياسي لأسعار المستهلك في العراق للمدة (1952-1959)
الآلاف الدينار

السنوات	(1) عرض النقود	(2) الرقم القياسي لأسعار المستهلك لسنة الأساس 100 = 1988	(3) عرض النقود الحقيقي Mt	(4) $\frac{\Delta P}{P}$	(5) ضريبة التضخم $\frac{\Delta P}{P} \times mt$
1952	39.9	16.2	2.46	0.08	0.19
1953	47.4	14.0	3.39	-0.14	-0.47
1954	56.6	13.8	4.10	-0.01	-0.04
1955	61.6	14.2	4.34	0.03	0.13
1956	71.7	15.1	4.75	0.06	0.28
1957	81.8	15.9	5.14	0.05	0.25
1958	98.1	14.7	6.67	-0.08	-0.53
1959	110.0	14.5	7.59	-0.01	-0.07

- المصدر:- العمود (1) بالاعتماد على: (1) عبد الحسين جليل الغالبي، السياسات النقدية في البنوك المركزية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الاردن، عمان، 2015، ص296. (2) عبد المنعم السيد علي، دراسات في النقود والنظرية الاقتصادية، مطبعة العاني، بغداد، 1970، ص97.

- العمود (2) تم الاعتماد على: نشرات وزارة التخطيط للسنوات 1950، 1953، 1955، 1956، 1957، 1958، 1959، تم توحيد الأرقام القياسية من سنة أساس 1939 الى سنة أساس 1988. -العمود (3) (4) (5) تم احتسابه من قبل الباحثين.
الشكل (6) تطور ضريبة التضخم في العراق للمدة (1952 - 1959)



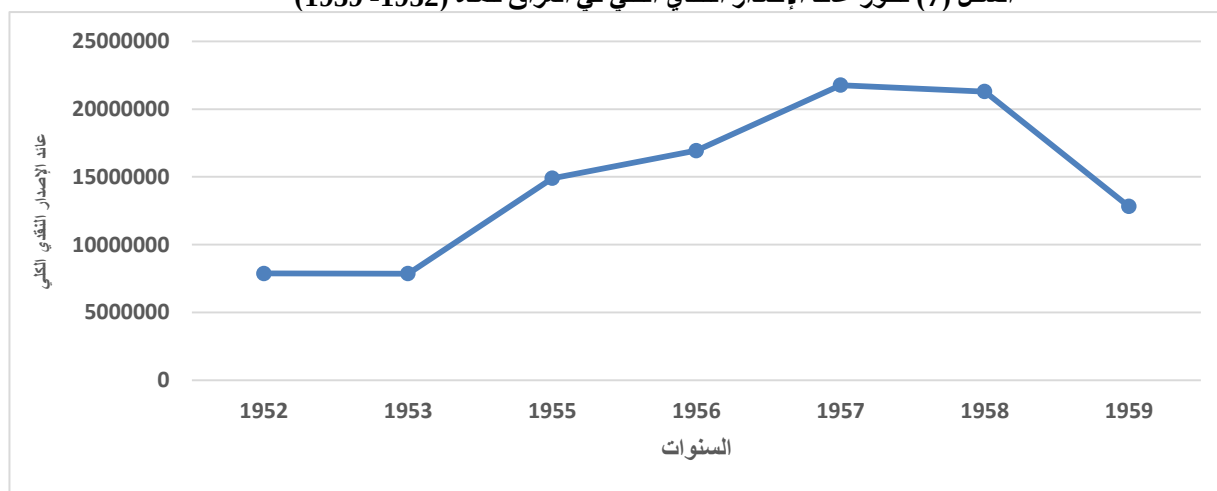
المصدر : من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الجدول (7)

ثالثاً، عائد الإصدار النقدي الكلي، يُمثّل عائد الإصدار النقدي الكلي حاصل جمع كل من عائد الإصدار النقدي المفهوم النقدي (المباشر) وضريبة التضخم (عائد الإصدار النقدي غير المباشر). ومن خلال الجدول (8) يتضح لنا ان المساهمة الكبرى من حيث العوائد المتحققة للسلطات النقدية تتركز في عائد الإصدار النقدي المباشر، أما العائد غير المباشر (ضريبة التضخم) فأُن مساهمته متدنية جداً، وهو ما يؤشر انخفاض معدلات التضخم خلال هذه المدة.

جدول (8) عائد الاصدار النقدي الكلي ونسبة مساهمة العائد المباشر والعائد غير المباشر من العائد الكلي في العراق للمدة (1952-1959) /الآلاف الدنانير

السنوات	(1) عائد الاصدار النقدي المباشر	(2) ضريبة التضخم $\frac{\Delta P}{P} \times mt$	(3) عائد الاصدار النقدي الكلي	(4) نسبة الاصدار النقدي المباشر من العائد الكلي %	(5) نسبة مساهمة ضريبة التضخم من العائد الكلي %
1952	78.76	0.19	78.95	99.75	0.24
1953	78.595	-0.47	78.12	100.60	-0.60
1955	148.995	0.13	149.12	99.91	0.08
1956	169.345	0.28	169.62	99.83	0.16
1957	217.69	0.25	217.94	99.88	0.11
1958	212.905	-0.53	212.37	100.24	-0.24
1959	128.205	-0.07	128.13	100.05	-0.05

المصدر: العمود (1) و(2) بالاعتماد على الجدول (6)(7)-العمود (3)(4)(5) احتسب من قبل الباحثين.
الشكل (7) تطوّر عائد الإصدار النقدي الكلي في العراق للمدة (1952-1959)



المصدر : من اعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات الجدول (8)

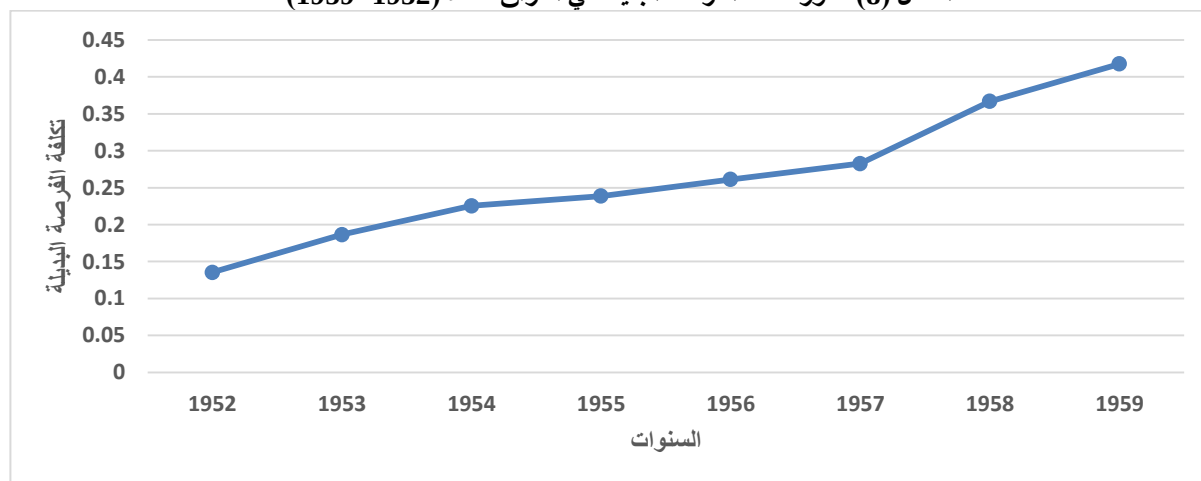
المطلب الثاني: مفهوم كلفة الفرصة البديلة:

يُمثل مفهوم كلفة الفرصة البديلة حاصل ضرب عرض النقود الحقيقي لسنة معينة في سعر الفائدة .
لقد كان سعر الفائدة السائد طيلة المدة (1952-1959) هو (5.5)، ومن الجدول (9) والشكل (8) يتضح ان هذه التكلفة قد اتخذت اتجاها تصاعديا خلال المدة المذكورة .

جدول (9) تكلفة الفرصة البديلة في العراق للمدة (1952-1959) / الآلاف الدنانير

(3) تكلفة الفرصة البديلة $mt \times I$	(2) سعر الفائدة (i)	(1) عرض النقود الحقيقي Mt	السنوات
13.53	5.5	2.46	1952
18.65	5.5	3.39	1953
22.55	5.5	4.10	1954
23.87	5.5	4.34	1955
26.13	5.5	4.75	1956
28.27	5.5	5.14	1957
36.69	5.5	6.67	1958
41.75	5.5	7.59	1959

المصدر: العمود (1) بالاعتماد على الجدول (7)، العمود (2) بالاعتماد على الجدول (6) العمود (3) احتسب من قبل الباحثين.
الشكل (8) تطور تكلفة الفرصة البديلة في العراق للمدة (1952-1959)



المصدر : من اعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات الجدول (9)

الاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاجات: من خلال ما تقدم يمكن ان نتوصل الى الاستنتاجات الآتية:

1. إن نظام مجلس العملة يجرى السلطات النقدية من استقلاليتها المتعلقة بتحقيق الأهداف المحلية كتخفيض معدل البطالة أو تحقيق النمو الاقتصادي..... الخ.
2. إن هذا النظام يكون ملائماً في الدول التي لها تاريخ طويل مع مشكلة التضخم، لأنه يساعد على تحقيق الضبط المالي، الذي ينجم عنه في حالة تحقق زيادات كبيرة في عرض النقود وبالتالي زيادة معدلات التضخم.
3. على الرغم من ان العراق شهد خلال مدة الدراسة اتجاهاً تصاعدياً في عرض النقود، إلا أن هذه الزيادة كانت تتلاءم مع حاجات الاقتصاد العراقي، وهو ما يمكن إدراكه او التحقق منه من خلال معدلات التضخم المنخفضة خلال المدة قيد الدرس.

4. إن التزام السلطات النقدية بالتثبيت الصارم لسعر الصرف في ظل نظام مجلس العملة والذي يمثل الهدف الرئيس لهذا النظام، سيمنع السلطات النقدية من زيادة عرض النقود لتحقيق العوائد من خلال الإصدار النقدي، لأن هدف تحقيق العائد يتعارض مع هدف تثبيت سعر الصرف.

5. إن العلاقة التبادلية بين استقرار سعر الصرف من جهة وتحقيق العوائد من خلال الإصدار النقدي، تميل لصالح الهدف الأول، أي تثبيت سعر الصرف.

التوصيات:-

1. يتعين على السلطات النقدية المفاضلة بين استقلاليتها من جهة وهدف الحفاظ على استقرار سعر الصرف من جهة أخرى.
2. إن السلطات النقدية في ظل هذا النظام تكون أمام خيارين، الأول هو خيار استقرار سعر الصرف وهو ما يحققه هذا النظام، والثاني يتمثل بخيار التمويل، وبالتالي يتعين على السلطات النقدية أن تعقد مقارنة بين هذين الخيارين من أجل الوصول الى الخيار الذي يتلاءم مع ظروف البلد وحاجاته.
3. ضرورة اللجوء الى تبني هذا النظام من قبل السلطات النقدية في الدول التي تعاني من ارتفاع معدلات التضخم، وبالأخص اذا كان هذا التضخم ناجم عن الهيمنة المالية، أي من تبعية السياسة النقدية للسياسة المالية.

المصادر، References

1. احمد عبد الزهرة حمدان وفلاح حسن ثويني، محددات عائد الاصدار النقدي- العراق حاله دراسية، مجلة الادارة والاقتصاد، العدد 97، 2013.
2. البنك المركزي العراقي، ذكرى اليوبيل الفضي لتأسيس البنك المركزي العراقي، سنة 1947 – 1972، مطابع ثنيان، بغداد 1972.
3. سعيد عبود السامرائي، التنظيم الاقتصادي في الحرب، مطبعة الجيش العراقي، العراق، بغداد، 1969.
4. سعيد عبود السامرائي، النظام النقدي والمصرفي في العراق، الطبعة الاولى، مطبعة دار البصري، بغداد، 1969.
5. سمير ايت يحيى، تطبيق مجلس العملة كنظام صرف للجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التيسير، جامعة العربي التبسي، التبسة الجزائرية، مجلة الباحث، العدد 15، 2015.
6. عبد الحسين جليل الغالي، السياسات النقدية للبنوك المركزية، السياسات النقدية في البنوك المركزية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الاردن، عمان، 2015.
7. عبد الحسين جليل الغالي، سعر الصرف وادارته في ظل الصدمات الحقيقية - نظرية وتطبيقات، دار صفاء للنشر والتوزيع، الاردن، عمان، 2010.
8. عبد المنعم السيد علي، دراسات في النقود والنظرية الاقتصادية، مطبعة العاني، بغداد، 1970.
9. وداد يونس يحيى، تخطيط ورقابة الائتمان المصرفي في العراق، مطبعة دار السلام، بغداد، 1982.
10. وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، نشرات متفرقة (1945-1959).

- 11.Ahmed jafari-samimi, SEIGNIORAGE CENTRAL BANK INDEPENDENCIN DEVELOPINGCOUNTRIES: FURTHER EMPIRICAL EVIDENCE,the journal of humanities,2001.
- 12.FRANZIKA SCHOBERT,SEIGNIORAGE:AN ARGUMENT FOR ANATIONAL CURRENCY?,CEPS Working Document No.174,October2001.
13. Mark Labante and Gial Makinen, Acurrency Board as an alternative to a central bank, 2004 may 26.
- 14.Nicholas Krus, THE MONEY,SUPPLY IN CURRENCY BOARDS ‘studies in applied Economics ‘,2012/NOV/30.
15. Nikola Fabris and Gojko Rodic, The Efficiency of The Currency Board Arrangment .
16. Philip Proker, An economic Analysis of Bahama currency board, studies in applied economics,2016 /oct /63.